



الدورة التاسعة والسبعون

البند 26 (ب) من جدول الأعمال

التنمية الاجتماعية: التنمية الاجتماعية، بما في ذلك
المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم
وبالشباب والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة والأسرة

قرار اتخذته الجمعية العامة في 16 حزيران/يونيه 2025

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/79/L.92)]

294/79 - اليوم الدولي للإعاقة السمعية البصرية

إن الجمعية العامة،

إن تشير إلى قراراتها 199/53 المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 1998 و 185/61 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2006 المتعلقين بإعلان السنوات الدولية، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 67/1980 المؤرخ 25 تموز/يوليه 1980 المتعلق بالسنوات الدولية واحتفالات الذكرى السنوية، ولا سيما الفقرات 1 إلى 10 من مرفقه بشأن المعايير المتفق عليها لإعلان السنوات الدولية، والفقرتان 13 و 14 اللتان تنصان على أنه ينبغي ألا يعلن يوم دولي أو سنة دولية قبل إجراء الترتيبات الأساسية لتنظيم وتمويل ذلك اليوم أو تلك السنة،

وإن تشير أيضا إلى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة⁽¹⁾، التي تدعو إلى أن يكون جميع الأشخاص ذوي الإعاقة قادرين على العيش باستقلالية وعلى المشاركة الكاملة في جميع جوانب الحياة، والتي تهدف إلى تعزيز وحماية وكفالة تمتع جميع الأشخاص ذوي الإعاقة تمتعا كاملا على قدم المساواة مع الآخرين بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وإلى تعزيز احترام كرامتهم المتأصلة، والتي تتعهد بموجبها الدول الأطراف باتخاذ تدابير فورية وفعالة وملائمة من أجل توعية المجتمع بجميع فئاته بالمسائل المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة،

.United Nations, Treaty Series, vol. 2515, No. 44910 (1)



واند تدرک أن الإعاقة السمعية البصرية هي إعاقة بصرية وسمعية مجتمعة وهي من الشدة بحيث يصعب على الحاستين اللتين يصيبهما الضعف أن تعوض إحداهما الأخرى، وبالتالي فهي إعاقة متميزة لها تحدياتها وعوائقها ومتطلباتها الخاصة من حيث الدعم والدمج تختلف عن تلك المقدمة للأفراد الذين يعانون من الصمم أو العمى فقط،

واند تلاحظ العوائق التي يواجهها الصم المكفوفون بسبب عدم معاملة الإعاقة السمعية البصرية و/أو الاعتراف بها كإعاقة متميزة، مما يؤدي إلى عدم ظهورها في الإحصاءات والسياسات والبرامج، وبالتالي إلى إعاقة الحصول على الخدمات،

واند تلاحظ أيضا الأهمية الحاسمة للمترجمين الفوريين والمترجمين المرشدين المحترفين للصم المكفوفين في ضمان الاستفادة من المعلومات وسبل الاتصال والخدمات والحقوق الأساسية، وكذا تمكين الأفراد المصابين بالإعاقة السمعية البصرية من العيش باستقلالية ومن الاندماج في المجتمع،

واعترافا منها بأن العصا المخططة باللونين الأحمر والأبيض يستخدمها مجتمع الصم المكفوفين كأداة مهمة للتنقل وتحديد الهوية،

1 - **تقرر** إعلان يوم 27 حزيران/يونيه من كل عام، ابتداءً من عام 2025، يوماً دولياً للإعاقة السمعية البصرية؛

2 - **تدعو** جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وأعضاء الوكالات المتخصصة، والمراقبين في الجمعية العامة، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأكاديمية والقطاع الخاص والجهات الأخرى المعنية صاحبة المصلحة، إلى الاحتفال باليوم الدولي للإعاقة السمعية البصرية سنوياً بالطريقة التي يراها كل منها أنسب، بما في ذلك من خلال أنشطة التثقيف والتوعية العامة، من أجل تعزيز تمكين الصم المكفوفين وإدماجهم في جميع جوانب المجتمع والتوعية بالإعاقة السمعية البصرية بوصفها حالة فريدة ومتميزة؛

3 - **تشجع** الحكومات على النظر في الاعتراف بالإعاقة السمعية البصرية كإعاقة متميزة في السياسات والبرامج ذات الصلة، وفقاً لأنظمتها القانونية والإدارية؛

4 - **تدعو** إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة إلى أن تقوم، بالتعاون مع المؤسسات الأخرى ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، ومع مراعاة الأحكام الواردة في مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 67/1980، بتيسير الاحتفال باليوم الدولي؛

5 - **تؤكد** أن تكلفة جميع الأنشطة التي قد تنشأ عن تنفيذ هذا القرار ينبغي أن تغطى من التبرعات؛

6 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يطلع جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وأعضاء الوكالات المتخصصة، والمراقبين في الجمعية العامة، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني على هذا القرار من أجل الاحتفال باليوم الدولي للإعاقة السمعية البصرية بما يليق بالمناسبة.

الجلسة العامة 79

16 حزيران/يونيه 2025